واشار بذلك الى قصة موسى عليه الصلاة والسلام مع ابنة شعيب
في سقيه المواشي قال شريح القاضي وابو مالك وقتادة ومحمد بن اسحق
وغير واحد فيما قاله ابن كثير في تفسيره لما قالت استاجره ان خير من
استاجرت القوي الامين قال لها ابوها وما علمك بذلك قالت انه
رفع الصخرة التي لا يطيق حملها الا عشرة رجال وانها جاءت معه فقدمت
امامه فقال كوني من ورائي فاذا اختلفت الطريق فاخذني في الحصاة
اعلم بها كيف الطريق لاهتدي اليه والخازن الامين
ومن لم يستعمل من الائمة من اراده اي كما يفوض الامر الا الحريص
على العمل لانه لحرصه لا يؤتمن وهذا ان الخوان من جملة الترجمة وقد ساق
لكل منها حديثا وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال
حدثنا سفيان الثوري عن ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء ابن
ابي عبد الله انه قال اخبرني بالافراد حدثني ابو بردة عامر على الاشهر
عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم الخازن الامين الذي يؤدي يعطي ما امر
به بضم الهمزة على صيغة المجهول من الصدقة حال كونه طيبة بها
يوديه نفسه برفع بطيبة ولابي ذر طيبت نفسه برفعهما على ان
طيبت خبر مبتدا محذوف ونفسه فاعلها وتاكيد وقال الكرماني
وفي بعضها طيبت نفسه مضافا الى النفس وانما انتصب الاول والحال
لا يكون معرفة لان الاضافة لفظية فلا تقبل التعريف وقوله للخازن
مبتدا خبره احد المتصدقين بفتح القاف على التثنية ويجوز
كسرها على الجمع وهما في الفرع واستشكل سياق هذا الحديث هنا
من حيث انه لا تعلق له بالاجارة المترجم بها واجاب السفاقسي
بان الخازن لا شيء له في المال وانما هو اجير وقال الكرماني اشار الى

الخازن

ان خازن مال الغير كالاجير لصاحب المال وقول ابن بطال انما ادخله
لان من استوجر على شيء فهو امين فيه ان لم يفرط وتبعه الزركشي في
التنقيح تعقبه صاحب المصابيح بان سقوط الضمان ليس منوطا
بالامانة وانما هو منوط بالايتمان حتى لو ايتمنه خاينا لم يكن عليه
ضمان والمسوق في الحديث هو مرا تصف بالواقع في الامانة فانى
يوخذ منه ما قاله فتامله انتهى وهذا الحديث سبق في باب اجر
الخادم اذا تصدق من كتاب الزكاة وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن قرة
ابن خالد بضم القاف وتشديد الراء السدوسي البصري قال حدثني
بالافراد حميد بن هلال بضم الحاء مصغرا العدوي البصري قال
حدثنا ابو بردة عامر عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري
رضي الله عنه قال اقبلت الى النبي صلى الله عليه وسلم ومعي رجلان
من الاشعريين لم يسمهما وقد سمى من الاشعريين الذين قدموا
مع ابي موسى في السفينة كعب بن عاصم وابو مالك وابو عامر وغيرهم
فقلت ما علمت انهما يطلبان العمل كذا ساقه هنا مختصرا ولفظه
في استتابة المرتدين في باب حكم المرتد ومعي رجلان من الاشعريين
احدهما عن يميني والاخر عن يساري ورسول الله صلى الله عليه وسلم
يستاك فكلاهما سال العمل فقال يا ابا موسى او يا عبد الله بن قيس
قال قلت والذي بعثك بالحق ما اطلعاني على ما في انفسهما وما
شعرت انهما يطلبان العمل فكاني انظر الى سوكه تحت شفته اي
انزوت فقال لن او لا نستعمل على عملنا من اراده لما فيه من التهمة بسبب
حرصه ولان من سال الولاية وكل اليها ولا يعان عليها وفي نسخة

ولا ضمان عليه فيه ص

والمرتد ص

قلصت ص

واصله ص